

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

5927 - أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري قال : أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن عبد
الـ بن أبي بكر عن عبد الـ بن واقد بن عبد الـ بن عمر أنه قال Y نهى رسول الـ A عن أكل
لحوم الضحايا بعد ثلاث قال عبد الـ بن أبي بكر : فذكرت ذلك لعمره بنت عبد الرحمن فقالت :
سمعت عائشة تقول : دف ناس من أهل البادية حضرة الأضحى في زمان رسول الـ A فقال رسول الـ A
: (ادخروا الثاآ وتصدقوا بما بقي) قالت عمرة : قالت عائشة : فلما كان بعد ذلك قيل :
يا رسول الـ لقد كان الناس ينتفعون من ضحاياهم ويحملون منها الودك ويتخذون منها الأسقية
فقال رسول الـ A : (وما ذاك) ؟ قالوا : يا رسول الـ نهيت عن إمساك لحوم الضحايا بعد
ثلاث فقال رسول الـ A : (إنما نهيتكم من أجل الدافة التي دفت عليكم فكلوا وتصدقوا
وادخروا) .

قال أبو حاتم B : الدافة : الجماعة يقدمون مجدين في السؤال K إسناده صحيح على شرط
الشيخين